

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٢ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام بالهيئة العامة لمشروعات الصرف المغطى
بدلتا نهر النيل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٨٣ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة
العامة لمشروعات الصرف المغطى بدلتا نهر النيل ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمود سعد الدين الجندى ، مديرا
عاما للإدارة العامة لشئون الصرف العام المكشوف والأعمال المدنية ،
من الفئة العالية ، بالهيئة العامة لمشروعات الصرف المغطى بدلتا نهر النيل
مع منحه بدل التمثيل المقرر لشاغلي وظائف وكيل وزارة .

مادة ٢ - على وزير الري تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٣ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام بديوان عام وزارة المواصلا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد العزيز على كامل ، في وظيفة
من فئة مدير عام (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) بديوان عام وزارة المواصلا .

مادة ٢ - على وزير المواصلا تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٤ لسنة ١٩٧٢

بشأن المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛
وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧٥ لسنة ١٩٦٥ في شأن إنشاء
المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١٨ لسنة ١٩٧١ بشأن إنشاء المجالس
القومية المتخصصة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ " مجلس أعلى لتنظيم الأسرة " ، يتبع رئيس مجلس
الوزراء ، وتكون له الشخصية الاعتبارية ، ومقره مدينة القاهرة .

مادة ٢ - يشكل المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة على الوجه الآتي :

نائب رئيس مجلس الوزراء رئيسا

وزير الصحة نائبا للرئيس

وزير الشؤون الاجتماعية

وزير الدولة للتخطيط

وزير الدولة للإعلام

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

وزير الأوقاف وشئون الأزهر

وزير التربية والتعليم

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

وزير القوى العاملة

عضو من الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي العربي ، يختاره

السكرتير الأول للجنة المركزية

رئيس جهاز تنظيم الأسرة

ثلاثة من المهتمين بشئون الأسرة والدراسات السكانية

والإحصائية يختارهم المجلس لمدة سنتين قابلتين للتجديد

ويجوز للمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى من الوزراء أو غيرهم
للشاركة في مناقشات المجلس .

أعضاء